أسئلة وأجوبة

في

مسائل الإيمان الكفر

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه .

أما بعد . . فهذه أسئلة مهمة [1] من طلاب العلم والدعاة إلى الله إلى شيخنا الفاضل الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله تعالى وبارك فيه وفي علمه ، ونفع به الإسلام والمسلمين . . نقدمها إليه رجاءً منه بالإجابة بما يفتح الله عليه من الكتاب والسنة لعل الله أن ينفع ا :

السؤال الأول

بم يكون الكفر الأكبر أو الردة ؟ هل هو خاص بالاعتقاد والجحود والتكذيب ، أم هو أعم من ذلك ؟

الجواب :

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد :

فإن مسائل العقيدة مهمة جدا ، ويجب تعلم العقيدة بجميع أبوا ا وجميع مسائلها وتلقيها عن أهل العلم ، فلا يكفي فيها إلقاء الأسئلة وتشتيت الأسئلة فيها ، فإ ا مهما كثرت الأسئلة وأجيب عنها ، فإن الجهل سيكون أكبر . فالواجب على من يريد نفع نفسه ونفع إخوانه المسلمين أن يتعلم العقيدة من أولها إلى آخرها ، وأن يلم بأبوا ا ومسائلها ، ويتلقاها عن أهل العلم ومن كتبها الأصيلة ، من كتب السلف الصالح . .

(١) هذه الأسئلة عرضت على الشيخ وأجاب عليها ولكنها لم تعرض عليه بعد تفريغها من الشريط وكتابتها فلذلك جرى هذا التنبيه .

و ـذا يزول عنه الجهل ولا يحتاج إلى كثرة الأسئلة ، وأيضا يستطيع هو أن يبين للناس وأن يعلم الجهال ، لأنه أصبح مؤهلًا في العقيدة .

كذلك لا يتلقى العقيدة عن الكتب فقط . . أو عن القراءة والمطالعة ، لأ ا لا تؤخذ مسائلها ابتداًء من الكتب ولا من المطالعات ، وإنما تؤخذ بالرواية عن أهل العلم وأهل البصيرة الذين فهموها وأحكموا مسائلها . .

هذا هو واجب النصيحة . .

أما ما يدور الآن في الساحة من كثرة الأسئلة حول العقيدة ومهما ا من أناس لم يدرسوها من قبل ، أو أناس يتكلمون في العقيدة وأمور العقيدة عن جهل أو اعتماد على قراء م للكتب أو مطالعا م ، فهذا سيزيد الأمر غموضا ويزيد الإشكالات إشكالات أخرى ، ويثبط الجهود ويحدث الاختلاف ، لأننا إذا رجعنا إلى أفهامنا دون أخذ للعلم من مصادره ، وإنما نعتمد على قراءتنا وفهمنا ، فإن الأفهام تختلف والإدراكات تختلف . . وبالتالي يكثر الاختلاف في هذه الأمور المهمة . وديننا جاءنا بالاجتماع والائتلاف وعدم الفرقة ، والموالاة لأهل الإيمان والمعاداة للكفار . . فهذا لا يتم إلا بتلقي أمور الدين من مصادرها ومن علمائها الذين حملوها عمن قبلهم وتدارسوها بالسند وبلغوها لمن بعدهم . . هذا هو طريق العلم الصحيح في العقيدة وفي غيرها ، ولكن العقيدة أهم لأ ا الأساس ، ولأن الاختلاف فيها مجال للضلال ومجال للفرقة بين المسلمين .

والكفر والردة يحصلان بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام ، فمن ارتكب ناقضا من نواقض الإسلام المعروفة عند أهل العلم فإنه بذلك يكون مرتدا ويكون كافرا ، ونحن نحكم عليه بما يظهر منه من قوله أو فعله ، نحكم عليه بذلك لأنه ليس لنا إلا الحكم بالظاهر ، أما أمور القلوب فإنه لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى . فمن نطق بالكفر أو فعل الكفر ، حكمنا عليه بموجب قوله وبموجب نطقه وبموجب فعله إذا كان ما فعله أو ما نطق به من أمور الردة .

السؤال الثاني

هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل ، لكن العمل شرط كمال فيه " ، ويقول أيضا : " لا كفر إلا باعتقاد " . . فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا ؟

الجواب :

الذي يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة ، وهذا هو ما قلناه في إجابة السؤال الذي قبله : من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من مصادرها الصحيحة ، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال .

وقوله : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد . . ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته ، هذا تناقض ! ! كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط ، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط ، فهذا تناقض منه . وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض ، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما . . فالإيمان قول وعمل واعتقاد ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان ، وليس هو شرطًا من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجو ا الآن . فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .

السؤال الثالث

هل الأعمال ركن في الإيمان وجزء منه أم هي شرط كمال فيه ؟

الجواب :

هذا قريب من السؤال الذي قبله ، سائل هذا السؤال لا يعرف حقيقة الإيمان . فلذلك تردد : هل الأعمال جزء من الإيمان أو أ ا شرط له ؟ لأنه لم يتلق العقيدة من مصادرها وأصولها وعن علمائها . وكما ذكرنا أنه لا عمل بدون إيمان ولا إيمان بدون عمل ، فهما متلازمان ، والأعمال هي من الإيمان بل هي الإيمان : الأعمال إيمان ، والأقوال إيمان ،

والاعتقاد إيمان ، ومجموعها كلها هو الإيمان بالله ﷻ والإيمان بكتبه ورسله واليوم الآخر والإيمان بالقدر خيره وشره .

السؤال الرابع

ما أقسام المرجئة ؟ مع ذكر أقوالهم في مسائل الإيمان ؟

الجواب :

المرجئة أربعة أقسام :

القسم الأول : الجهمية القسم الأول : الذين يقولون الإيمان وهو مجرد المعرفة ، ولو لم يحصل تصديق . . وهذا قول الجهمية ، وهذا شر الأقوال وأقبحها ، وهذا كفر بالله عز وجل ؛ لأن المشركين الأولين وفرعون وهامان وقارون وإبليس كلٌ منهم يعرفون الله ﷻ ويعرفون الإيمان بقلو م ، لكن لما لم ينطقوه بألسنتهم ولم يعملوا بجوارحهم لم تنفعهم هذه المعرفة .

القسم الثاني : الأشاعرة القسم الثاني : الذين قالوا إن الإيمان هو تصديق القلب فقط ، وهذا قول الأشاعرة ، وهذا أيضا قول باطل لأن الكفار يصدقون بقلو م ، ويعرفون أن القرآن حق وأن الرسول حق ، واليهود والنصارى يعرفون ذلك : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ ﴾ [1] فهم يصدقون به بقلو م ! قال تعالى في المشركين : ﴿ قَدۡ نَعۡلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحۡزُنُكَ ٱلَّذِي يَقُولُونَۖ فَإِنَّهُمۡ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجۡحَدُونَ ٣٣ ﴾ [2] . . فهؤلاء لم ينطقوا بألسنتهم ، ولم يعملوا بجوارحهم مع إ م يصدقون بقلو م فلا يكونون مؤمنين .

الفرقة الثالثة : الكرامية الفرقة الثالثة : التي تقابل الأشاعرة وهم الكرامية ، الذين يقولون : إن الإيمان نطق باللسان ولو لم يعتقد بقلبه ، ولا شك أن هذا قول باطل ؛ لأن

(١) سورة البقرة آية : ١٤٦ .

(٢) سورة الأنعام آية : ٣٣ .

المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار يقولون : نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله بألسنتهم ، ولكنهم لا يعتقدون ذلك ولا يصدقون به بقلو م ، كما قال تعالى : ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَكَـٰذِبُونَ ۝ ٱتَّخَذُوٓاْ أَيْمَـٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ﴾ [(١)] ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ ۗ ﴾ [(٢)] .

الفرقة الرابعة : مرجئة الفقهاء الفرقة الرابعة : وهي أخف الفرق في الإرجاء ، الذين يقولون : إن الإيمان اعتقاد بالقلب ونطق باللسان ولا يدخل فيه العمل ، وهذا قول مرجئة الفقهاء ، وهو قول باطل أيضا .

السؤال الخامس

هل خلاف أهل السنة مع مرجئة الفقهاء في أعمال القلوب أو الجوارح ؟ وهل الخلاف لفظي أو معنوي ؟ نرجو من فضيلتكم التفصيل .

الجواب :

خلافهم في العمل ، خلاف مرجئة الفقهاء مع جمهور أهل السنة هو اختلاف في العمل الظاهر ، كالصلاة والصيام والحج ، فهم يقولون : إنه ليس من الإيمان وإنما هو شرط للإيمان ، إما شرط صحة وإما شرط كمال ، وهذا قول باطل كما عرفنا .

والخلاف بينهم وبين جمهور أهل السنة خلاف معنوي وليس خلافًا لفظيا ، لأ م يقولون : إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص بالأعمال ، فلا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية . . وإيمان الناس سواء ، لأنه عندهم التصديق بالقلب مع القول باللسان ! وهذا قول باطل .

(١) سورة المنافقون الآيتان : ١-٢ .

(٢) سورة آل عمران آية : ١٦٧ .

السؤال السادس

ما حكم من ترك جميع العمل الظاهر بالكلية ، لكنه نطق بالشهادتين ويقر بالفرائض ، لكنه لا يعمل شيئًا البتة ، فهل هذا مسلم أم لا ؟ علما بأن ليس له عذر شرعي يمنعه من القيام بتلك الفرائض ؟

الجواب :

هذا لا يكون مؤمنا ، من كان يعتقد بقلبه ويقر بلسانه ولكنه لا يعمل بجوارحه ، عطّل الأعمال كلها من غير عذر هذا ليس بمؤمن ، لأن الإيمان كما ذكرنا وكما عرفه أهل السنة والجماعة أنه : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، لا يحصل الإيمان إلا بمجموع هذه الأمور ، فمن ترك واحدا منها فإنه لا يكون مؤمنا .

السؤال السابع

هل تصح هذه المقولة : " من قال : الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء كله حتى لو قال لا كفر إلا باعتقاد وجحود " ؟

الجواب :

هذا تناقض ! ! إذا قال لا كفر إلا باعتقاد أو جحود فهذا يناقض قوله إن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، هذا تناقض ظاهر ، لأنه إذا كان الإيمان قول باللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح وأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . . . فمعناه أنه من تخلى من شيء من ذلك فإنه لا يكون مؤمنا .

السؤال الثامن

هل هذا القول صحيح أم لا : (أن من سب الله وسب الرسول (ليس بكفر في نفسه ، ولكنه أمارة وعلامة على ما في القلب من الاستخفاف والاستهانة) ؟

الجواب :

هذا قول باطل ، لأن الله حكم على المنافقين بالكفر بعد الإيمان بموجب قولهم : (ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا ولا أجبن عند اللقاء) يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه ، فأنزل الله فيهم قوله سبحانه وتعالى : ﴿ قُلۡ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ ۝ لَا تَعۡتَذِرُواْ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ ﴾ [1] ، فكفّرهم ذه المقالة ، ولم يشترط في كفرهم أ م كانوا يعتقدون ذلك بقلو م ، بل إنه حكم عليهم بالكفر بموجب هذا المقالة . وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدۡ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلۡكُفۡرِ وَكَفَرُواْ بَعۡدَ إِسۡلَٰمِهِمۡ ﴾ [2] فرتب الكفر على قول كلمة الكفر .

السؤال التاسع

ما حكم من يسب الله ورسوله ويسب الدين ، فإذا نصح في هذا الأمر تعلل بالتكسب وطلب القوت والرزق ، فهل هذا كافر أم هو مسلم يحتاج إلى تعزير وتأديب ؟ وهل يقال هنا بالتفريق بين السب والساب ؟

الجواب :

لا يجوز للإنسان أن يكفر بالله بالقول أو بالفعل أو بالاعتقاد ويقول إن هذا لأجل طلب الرزق ، فالرزق عند الله سبحانه وتعالى ، والله جل وعلا يقول : ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ ﴾ [3] ، فالرزق بيد الله ﷻ والله جل وعلا حكم بالكفر على من آثر الدنيا على الآخرة ، قال سبحانه وتعالى في وصف المرتدين والمنافقين : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا عَلَى ٱلۡأٓخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ

(١) سورة التوبة الآيتان : ٦٥ – ٦٦ .
(٢) سورة التوبة آية : ٧٤ .
(٣) سورة الطلاق الآيتان : ٢ - ٣ .

ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [1] ، فحكم عليهم بأ م تركوا إيما م بسبب أ م يريدون أن يعيشوا مع الناس ويكونوا مع الناس ، ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ [2] ، فلو توكلوا على الله لرزقهم الله عز وجل .

السؤال العاشر

ما هو القول فيمن نصب الأصنام والأضرحة والقبور ، وبنى عليها المساجد والمشاهد ، وأوقف عليها الرجال والأموال ، وجعل لها هيئات تشرف عليها ، ومكن الناس من عباد ا والطواف حولها ودعائها والذبح لها ؟

الجواب :

هذا حكمه أنه يكفر ذا العمل ، لأن فعله هذا دعوة للكفر .

إقامته للأضرحة وبناؤه لها ودعوة الناس إلى عباد ا وتنصيب السدنة لها ، هذا يدل على رضاه ذا الأمر ، وعلى أنه يدعو إلى الكفر ويدعوا إلى الضلال والعياذ بالله .

السؤال الحادي عشر

هل تصح الصلاة خلف إمام يستغيث بالأموات ويطلب المدد منهم أم لا ؟

وماذا عن رجل يكذب ويتعمد الكذب و يؤذي الصالحين ويؤم الناس . هل يقدم في الصلاة إذا عرف عنه الكذب والفسوق ؟ وماذا عن رجل يكذب ويتعمد الكذب و يؤذي الصالحين ويؤم الناس . هل يقدم في الصلاة إذا عرف عنه الكذب والفسوق ؟

---

(١) سورة النحل آية : ١٠٧ .

(٢) سورة التوبة آية : ٥٩ .

الجواب :

لا تصح الصلاة خلف المشرك الذي شركه شرك أكبر يخرج من الملة ، ودعاء الأموات والاستغاثة م هذا شرك أكبر يخرج من الملّة .

فهذا ليس بمسلم لا تصح صلاته في نفسه ولا تصح صلاة من خلفه ، إنما يشترط للإمام أن يكون مؤمنا بالله وبرسوله ، ويكون عاملًا بدين الإسلام ظاهرا وباطنا .

أما الرجل الآخر وما يفعله فهذه كبائر من كبائر الذنوب : الكذب ، واكتساب الكبائر التي دون الشرك وأذية المسلمين . . هذه كبائر من كبائر الذنوب ، لا تقتضي الكفر ، ولا ينبغي أن ينصب إماما للناس ، لكن من جاء ووجدهم يصلون وهو يصلي م ، يصلي خلفه ولا يصلي منفردا ، إلى أن يجد إماما صالحًا مستقيما فيذهب إليه .

السؤال الثاني عشر

هناك بعض الأحاديث التي يستدل با البعض على أن من ترك جميع الأعمال بالكلية فهو مؤمن ناقص الإيمان . . كحديث ﴿ لم يعملوا خيرا قط ﴾ وحديث البطاقة وغيرها من الأحاديث ؛ فكيف الجواب على ذلك ؟

الجواب :

هذا من الاستدلال بالمتشابه ، هذه طريقة أهل الزيغ الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم : ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ﴾ [(١)] ، فيأخذون الأدلة المتشا ة ويتركون الأدلة المحكمة التي تفسرها وتبينها . . فلا بد من رد المتشا ة إلى المحكم ، فيقال : من ترك العمل لعذر شرعي ولم يتمكن منه حتى مات فهذا معذور ، وعليه تحمل هذه الأحاديث . . لأن هذا رجل نطق بالشهادتين معتقدا لهما مخلصا لله ﷻ ثم مات في الحال أو لم يتمكن من العمل ، لكنه نطق بالشهادتين مع الإخلاص لله والتوحيد كما قال ﷺ ﴿ من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم

(١) سورة آل عمران آية : ٧ .

دمه وماله ﴾ [1] . وقال : ﴿ فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله ﴾ [2] ، هذا لم يتمكن من العمل مع أنه نطق بالشهادتين واعتقد معناهما وأخلص لله ﷻ لكنه لم يبق أمامه فرصة للعمل حتى مات ، فهذا هو الذي يدخل الجنة بالشهادتين ، وعليه يحمل حديث البطاقة وغيره مما جاء بمعناه ، والذين يخرجون من النار وهم لم يعملوا خيرا قط لأ م لم يتمكنوا من العمل مع أ م نطقوا بالشهادتين ودخلوا في الإسلام ، هذا هو الجمع بين الأحاديث .

السؤال الثالث عشر

ما حكم من يدعو غير الله وهو يعيش بين المسلمين وبلغه القرآن ، فهل هذا مسلم تلبس بشرك أم هو مشرك ؟

الجواب :

من بلغه القرآن والسنة على وجه يستطيع أن يفهمه لو أراد ، ثم لم يعمل به ولم يقبله فإنه قد قامت عليه الحجة ، ولا يعذر بالجهل لأنه بلغته الحجة ، والله جل وعلا يقول : ﴿ وَأُوحِىَ إِلَيَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ ﴾ [3] ، سواء كان يعيش مع المسلمين أو يعيش مع غير المسلمين . . فكل من بلغه القرآن على وجه يفهمه لو أراد الفهم ، ثم لم يعمل به ، فإنه لا يكون مسلما ، ولا يعذر بالجهل .

السؤال الرابع عشر

هل يشترط في إقامة الحجة فهم الحجة فهما واضحا جليا أم يكفي مجرد إقامتها ؟ نرجو التفصيل في ذلك مع ذكر الدليل ؟

(١) مسلم الإيمان (٢٣) ، أحمد (٦/٣٩٤) .

(٢) البخاري الصلاة (٤١٥) ، مسلم المساجد ومواضع الصلاة (٣٣) .

(٣) سورة الأنعام آية : ١٩ .

الجواب :

هذا ذكرناه في الجواب الذي قبل هذا ، أنه إذا بلغه الدليل من القرآن أو من السنة على وجه يفهمه لو أراد . . أي بلغه بلغته ، وعلى وجه يفهمه ، ثم لم يلتفت إليه ولم يعمل به فهذا لا يعذر بالجهل لأنه مفرط .

السؤال الخامس عشر

هل تكفير شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - للطائفة الممتنعة من أداء شعيرة الزكاة - حين فعل هذا من ارتد من العرب - لأجل جحدهم للوجوب أم لأجل مجرد المنع وعدم الالتزام بالأداء ؟

الجواب :

هذا فصل فيه أهل العلم ، قالوا : إن مانع الزكاة إن كان يجحد وجو ا فهذا كافر ويقاتل قتال ردة ، وأما إن كان منعه لها من أجل بخل وهو يعتقد وجو ا فهذا يقاتل حتى يخضع لأداء الزكاة فلا يحكم بكفره ، فيقاتل امتناعا لمنعه الزكاة حتى تؤخذ منه . وأما ما نسب إلى الشيخ تقي الدين ابن تيمية إلى أنه كفرهم مطلقًا فأنا لم أطلع على هذا الكلام .

السؤال السادس عشر

ما حكم تنحية الشريعة الإسلامية واستبدالها بقوانين وضعية كالقانون الفرنسي البريطاني وغيرها ، مع جعله قانونا ينص فيه على أن قضايا النكاح والميراث بالشريعة الإسلامية ؟

الجواب :

من نحّى الشريعة الإسلامية ائيا وأحل مكا ا القانون فهذا دليل على أنه يرى جواز هذا الشيء ، لأنه ما نحاها وأحل محلها القانون إلا لأنه يرى أ ا أحسن من الشريعة ، ولو كان يرى أن الشريعة أحسن منها لما أزاح الشريعة وأحل محلها القانون ، فهذا كفر بالله عز وجل .

أما من نص على أن قضايا النكاح والميراث فقط تكون على حسب الشريعة ، هذا يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض ، يعني يحكّم الشريعة في بعض ، ويمنعها في بعض ، والدين لا يتجزأ ، تحكيم الشريعة لا يتجزأ ، فلا بد من تطبيق الشريعة تطبيقا كاملًا ، ولا يطبق بعضها ويترك بعضها .

السؤال السابع عشر

ما حكم من يقول بأن من قال : أن من ترك العمل الظاهر بالكلية بما يسمى عند بعض أهل العلم بجنس العمل أنه كافر ؛ أن هذا القول قالت به فرقة من فرق المرجئة ؟

الجواب :

هذا كما سبق . أن العمل من الإيمان ، العمل إيمان ، فمن تركه يكون تاركًا للإيمان ، سواء ترك العمل كله ائيا فلم يعمل شيئًا أبدا ، أو أنه ترك بعض العمل لأنه لا يراه من الإيمان ولا يراه داخلًا في الإيمان فهذا يدخل في المرجئة .

السؤال الثامن عشر

هل تكفير السلف - رضوان الله عليهم - للجهمية ، كفر أكبر مخرج من الملة أم هو كفر دون كفر ، والمراد منه الزجر والتغليظ فقط ؟

الجواب :

تكفير السلف للجهمية تكفير بالكفر الأكبر ؛ لأ م جحدوا كلام الله ﷻ قالوا : كلام الله مخلوق ، وجحدوا أسماء الله وصفاته فهم معطلة ، وهم مكذبون لما في القرآن وما في السنة من إثبات أسماء الله وصفاته ، وأيضا يعتقدون بالحلول وأن الله تعالى حال في كل مكان ، تعالى الله عما يقولون . فمقالا م تقتضي الكفر الأكبر ، فتكفير السلف لهم هو من التكفير بالكفر الأكبر ، إلا من كان جاهلًا مقلدا اتبعهم وهو يظن أ م على حق ولم يعرف مذهبهم ولم يعرف حقيقة قولهم ، فهذا قد يعذر بالجهل .

السؤال التاسع عشر

هل إطلاقات السلف في تكفير أعيان الجهمية كتكفير الشافعي لحفص الفرد حين قال بخلق القرآن فقال له الشافعي : كفرت بالله العظيم ؛ كما نقل ذلك اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، وكتكفير الجهم بن صفوان وبشر المريسي والنظام وأبو الهذيل العلّاف كما ذكر ذلك ابن بطة في الإبانة الصغرى . . . يراد منه تكفير أعيان هؤلاء أم تكفير ألفاظهم لا أعيا م ؟

الجواب :

من نطق بالكفر أو فعل الكفر فإنه يكفر بعينه ، فمن فعل الكفر أو نطق به وهو ليس ممن يعذر بالجهل فإنه يكفر بعينه ، ونحكم عليه بالكفر .

السؤال العشرون

ترد بعض الاصطلاحات في كتب أهل السنة مثل : الالتزام ، الإقناع ، كفر الإعراض ، فما معنى هذه المصطلحات ؟

الجواب :

الكفر أنواع : منه كفر الإعراض وكفر التكذيب ومنه كفر الجحود ، كل هذه أنواع من الكفر ، فالكفر ليس نوعا واحدا وإنما هو أنواع . وأيضا الكفر ينقسم إلى كفر أكبر مخرج من الملة ، وكفر أصغر لا يخرج من الملّة ، فلا بد من دراسة هذه الأمور ومعرفتها بالتفصيل ، فالكفر ليس على حد سواء .

السؤال الحادي والعشرون

ما معنى قول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في الناقض الثالث من نواقض الإسلام : " من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم فهو مثلهم " ؟

الجواب :

أي نعم هو كذلك ، لأنه رضي بما هم عليه ووافقهم على ما هم عليه ، فمن لم يكفرهم أو رضي بما هم عليه أو دافع دو م فإنه يكون كافرا مثلهم ، لأنه رضي بالكفر وأقره ولم ينكره .

السؤال الثاني والعشرون

ما حكم من يقول : (إن الشخص إذا لم يكفر النصارى لعدم بلوغ آية سورة المائدة : ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍۘ ﴾ [(١)] **فإنه لا يكفر حتى يعلم بالآية) ؟**

الجواب :

ليس تكفير اليهود والنصارى قاصرا على سورة المائدة ، بل تكفيرهم كثير في القرآن ، وأيضا كفرهم ظاهر من أقوالهم وأفعالهم وما في كتبهم التي يتدارسو ا ، مثل قولهم : المسيح ابن الله ، أو قولهم إن الله ثالث ثلاثة ، وقولهم إن الله هو المسيح ابن مريم ، أو قول اليهود إن عزيرا ابن الله ، أو أن الله فقير ونحن أغنياء أو يد الله مغلولة . . أو غير ذلك مما هو موجود في كتبهم التي في أيديهم ، فكفرهم ظاهر في غير سورة المائدة .

السؤال الثالث والعشرون

ما الدليل على مشروعية شروط شهادة : أن لا إله إلا الله ، من العلم والانقياد والصدق والإخلاص والمحبة والقبول واليقين ، وما الحكم في من يقول " تكفي شهادة أن لا إله إلا الله بمجرد قولها دون هذه الشروط " ؟

---

(١) سورة المائدة آية : ٧٣ .

الجواب :

هذا إما أنه مضلل يريد تضليل الناس ، وإما أنه جاهل يقول ما لا يعلم . فلا إله إلا الله ليست مجرد لفظ ، بل لا بد لها من معنى ومقتضى ، ليست مجرد لفظ يقال باللسان . والدليل على ذلك قوله ﷺ ﴿ من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله ﴾ [(١)] ، أو قوله ﷺ ﴿ فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله ﴾ [(٢)] ، وقول النبي ﷺ ﴿ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ﴾ [(٣)] ، إلا بحق لا إله إلا الله . . فلم يكتف بمجرد قولهم لا إله إلا الله إذا لم يلتزموا بحقها وهو العمل بمقتضاها ومعرفة معناها ، فليست لا إله إلا الله مجرد لفظ يقال باللسان . . ومنها تؤخذ هذه الشروط العشرة التي ذكرها أهل العلم .

السؤال الرابع والعشرون

نرجو تفسير قوله تعالى : ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ [(٤)] **الآية ، تفسيرا مفصلًا مع بيان حكم الإكراه في هذه الآية ؟**

الجواب :

هذه الآية تدل على أن من نطق بكلمة الكفر مكرها عليها وهو غير معتقد لها ، وإنما قالها ليتخلص ا من الإكراه فإنه معذور . كما في ﴿ قصة عمار بن ياسر رضي الله عنه لما أجبره المشركون على أن يسب رسول الله ﷺ وآذوه وأبوا أن يطلقوه حتى يسب الرسول ﷺ فتكلم بلسانه بما يطلبون منه ، وجاء يسأل النبي ﷺ قال : كيف تجد قلبك ؟ قال : أجد

---

(١) مسلم الإيمان (٢٣) ، أحمد (٣٩٤/٦) .

(٢) البخاري الصلاة (٤١٥) ، مسلم المساجد ومواضع الصلاة (٣٣) .

(٣) البخاري الجهاد والسير (٢٧٨٦) ، مسلم الإيمان (٢١) ، الترمذي الإيمان (٢٦٠٦) ، النسائي تحريم الدم (٣٩٧١) ، أبو داود الجهاد (٢٦٤٠) ، ابن ماجه الفتن (٣٩٢٨) ، أحمد (١١/١) .

(٤) سورة النحل آية : ١٠٦ .

في قلبي الإيمان بالله ورسوله ، فأنزل الله تعالى : ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ وَلَـٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾ [1] ﴾ .

فإذا قال الإنسان كلمة الكفر مكرها عليها يريد التخلص من الإكراه فقط ولم يوافقه بقلبه فإ ا رخصة رخص الله فيها للمكره ، وهذه خاصة بالمكره دون غيره . وكذلك في قوله : ﴿ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ ﴾ [2] أي من الكفار ، فهذا في الإكراه ، وأما في غير الإكراه فلا يجوز موافقتهم ولا إعطاؤهم ما يطلبون من كلام الكفر أومن فعل الكفر .

السؤال الخامس والعشرون

ما حكم موالاة الكفار والمشركين ؟ ومتى تكون هذه الموالاة كفرا أكبر مخرجا عن الملّة ؟ ومتى تكون ذنبا وكبيرة من كبائر الذنوب ؟

الجواب :

الله جل وعلا يقول : ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ ﴾ [3] ، وقوله سبحانه : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ ﴾ [4] ، فيجب معاداة الكفار وبغضهم وعدم مناصر م على المسلمين ، وقطع الصلة معهم من ناحية المودة والمحبة وبغض ما هم عليه من الكفر ، كل هذا يجب على

---

(١) سورة النحل آية : ١٠٦ - ١٠٧ .
(٢) سورة آل عمران آية : ٢٨ .
(٣) سورة المائدة آية : ٥١ .
(٤) سورة ا ادلة آية : ٢٢ .

المسلم أن يقاطعهم فيه وأن يبتعد عنهم ولا يحبهم ولا يناصرهم على المسلمين ولا يدافع عنهم ولا يصحح مذهبهم ، بل يصرح بكفرهم وينادي بكفرهم وضلالهم ويحذر منهم .

السؤال السادس والعشرون

ما هي نصيحتكم لطلبة العلم لمن أراد ضبط مسائل التوحيد والشرك ومسائل الإيمان والكفر ؟ وما هي الكتب التي تكلمت عن هذه المسائل وفصلتها ؟

الجواب : هذا أشرنا إليه في مطلع الأجوبة ، بأن المعتمد في هذا كتب السلف الصالح . فعليه أن يراجع كتب سلف هذه الأمة من الأئمة الأربعة وقبلهم الصحابة والتابعون وأتباعهم والقرون المفضلة ، وهذا موجود في كتبهم ولله الحمد ، في كتب الإيمان وكتب العقيدة وكتب التوحيد المتداولة المعروفة عن الأئمة الكبار رحمهم الله ، مثل كتب شيخ الإسلام ابن تيمية ، وكتب الإمام ابن القيم ، وكتب شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب . . وكتب السلف الصالح : مثل كتاب الشريعة لـ لآجري ، والسنة لعبد الله بن الإمام أحمد ، والسنة للخلال ، ومثل كتاب العقيدة الطحاوية وشرحها للعز بن أبي العز . . . كل هذه من كتب أهل السنة ومن العقائد الصحيحة الموروثة عن السلف الصالح ، فليراجعها المسلم . ولكن كما ذكرنا لا يكفي الاقتصار على مطالعة الكتب وأخذ العلم عنها بدون معلم وبدون مدرس ، بل لا بد من اللقاء مع العلماء ، ولابد من الجلوس في حلقات التدريس ، إما الفصول الدراسية وإما في حلق العلم في المساجد ومجالس العلم ، فلا بد من تلقي العلم عن أهله سواء في العقيدة أو في غير العقيدة ، ولكن العقيدة الحاجة أشد في هذا لأ ا هي الأساس ، ولأن الغلط والخطأ فيها ليس كالخطأ والغلط في غيرها .

وبالله التوفيق ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

الفهرس